

# وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي

## القرار

قرار رقم ١/ت

بموجب القرار رقم ١/ت تاريخ ٥-١-٢٠٠٠

مادة ١ - تنظم وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي عمليات جمع واعتماد ونشر البيانات الاحصائية الزراعية بالتنسيق مع المكتب المركزي للاحصاء طبقا للتعليمات النافذة بهذا الشأن .

مادة ٢ - تدون البيانات الاحصائية الزراعية في سجلات خاصة ومعتمدة رسميا تسمى « سجل الحائز وسجل الاحصاءات الزراعية في ( القرية - أو المنطقة - أو المحافظة ) ، وفي المجموعة الاحصائية الزراعية على مستوى البلاد » وتحدد طبيعة ومستوى البيانات في كل سجل طبقا للقرارات الواردة في كل منها . كما تدون البيانات الخاصة بالقطاعين العام والمشارك والملكيات العامة التعاونية كمالكين اعتباريين .

مادة ٣ - يتم مسك كل من السجلات الاحصاءات الواردة في المادة من هذا القرار عنصر احصائي يساعده في جمع وتوثيق البيانات لجنة متخصصة ويتم تسميتهم وفق التالي :

أ - سجل الحائز وسجل القرية :

يتم مسكهما من قبل عنصر احصائي خاص بالقرية يسميه رئيس دائرة الاحصاء ورئيس الوحدة الارشادية التي تتبع لهما القرية . ويساعده في جمع واعتماد البيانات اللجنة الاحصائية المؤلفة من :

— مسك سجل الحائز والقرية .

— مختار القرية .

— عضو من مجلس ادارة الجمعية التعاونية يسميه مجلس الادارة ، وعند عدم وجود جمعية تعاونية في القرية،

يسمى كل من مسك سجل القرية ومختار القرية عنصر من الهيئة الاختيارية .

ويحق للعنصر الاحصائي مسك اكثر من سجل قرية وفقا لمقتضيات المصلحة العامة .

ب - سجل المنطقة الادارية :

يتم مسكه من قبل رئيس دائرة الاحصاء في مصلحة الزراعة ، ويساعده في تدقيق البيانات واعتمادها لجنة مؤلفة من :

— أحد أعضاء الرابطة الفلاحية يسميه مجلس ادارة الرابطة الفلاحية .

— رئيس دائرة الارشاد الزراعي .

— رئيس دائرة الشؤون الزراعية .

— رئيس دائرة الانتاج الحيواني .

وعند وجود أكثر من مصلحة زراعية في المنطقة يسمي مدير الزراعة والاصلاح الزراعي ، المصلحة التي تقوم بمسك سجل المنطقة .

أما المصالح الاخرى يشكل فيها لجنة مماثلة وتعمل على ارسال بيانات القرى التابعة لها الى مسك سجل المنطقة .

ج - سجل المحافظة :

يتم مسكه من قبل رئيس مصلحة الاحصاء والتخطيط في مديرية الزراعة والاصلاح الزراعي ، ويساعده في تدقيق البيانات واعتمادها كل من :

— عضو من المجلس التنفيذي لاتحاد الفلاحين بالمحافظة

يسميه المكتب التنفيذي في اتحاد فلاحي المحافظة .

— رئيس قسم الارشاد الزراعي .

— رئيس مصلحة الشؤون الزراعية .

- رئيس مصلحة الانتاج الحيواني .
- ممثل عن مديرية الاحصاء بالمحافظة .

مادة ٤ - تعتبر السجلات المذكورة في المادة ٢ من هذا القرار عهدة شخصية باسم المكلفين بمسكها ويتحملون المسؤولية المسلكية والجزائية في حال فقدانها أو تدوين بيانات خاطئة وغير مطابقة للبيانات الاسمية للحائزين في القرية ، كما يتم استلام وتسليم هذه السجلات في حال نقلها من عنصر لآخر بموجب محاضر استلام وتسليم رسمية وفق النموذج الذي تعده مديرية الاحصاء والتخطيط لهذا الغرض ويصدق محضر استلام وتسليم سجل القرية من قبل رئيس دائرة الاحصاء في المنطقة كما يصدق محضر استلام وتسليم سجل المنطقة من قبل رئيس مصلحة الاحصاء والتخطيط في المحافظة من قبل مدير الزراعة وترسل محاضر استلام وتسليم سجلات القرى والمناطق للحفظ في مصلحة الاحصاء والتخطيط بالمحافظة كما ترسل محاضر استلام وتسليم سجلات المحافظة للحفظ في مديرية الاحصاء والتخطيط في الوزارة .

مادة ٥ - تزويد السجلات المذكورة بالبيانات الاحصائية طبقا للتالي :

#### أ - سجل القرية :

بيانات الحائز تسجل بقوائم اسمية مرافقة للسجل وينتقل مجموعها الى سجل القرية اما البيانات الخاصة بالقرية بشكل عام تدون مباشرة في سجل القرية ويتم تدوين واعتماد البيانات من قبل اللجنة الاحصائية في القرية .

#### ب - سجل المنطقة :

يزود سجل المنطقة من البيانات المعتمدة في سجلات القرى التابعة لها والمرسلة بكتب رسمية من ماسك سجل القرية وتعتبر بيانات سجل المنطقة نهائية بعد تدقيقها واعتمادها بموجب محضر اجتماع اللجنة الخاصة بالمنطقة .

#### ج - سجل المحافظة :

يزود سجل المحافظة بالبيانات من سجلات المناطق التابعة للمحافظة والمرسلة بكتب رسمية موقعة من رئيس المصلحة ورئيس دائرة الاحصاء فيها وتعتبر بيانات سجل المحافظة نهائية بعد تدقيقها واعتمادها من لجنة المحافظة وتصدقها من مدير الزراعة والاصلاح الزراعي .

مادة ٦ - يتم جمع البيانات الاحصائية وتدقيقها وتدوينها وفق الجولات الاحصائية التالية :

#### الجولة الاولى :

مدتها عشرون يوما وتنفذ ما بين (١٠-٣٠) آذار من كل عام وتجمع خلالها اجمالي مساحة القرية مساحة المحاصيل والخضار الشتوية - الانتاج النهائي للمحاصيل والخضار الخريفية والتكثيفية - اعداد الآلات الزراعية يتم تفريغ البيانات في القائمة الاسمية المرافقة لسجل القرية .

#### الجولة الثانية :

مدتها عشرون يوما تنفذ ما بين (٥ - ٢٥) أيار من كل عام وتجمع خلالها المساحات النهائية للمحاصيل والخضار الصيفية - مساحة وعدد الاشجار المثمرة - مساحة وعدد الغراس المغروسة بنفس الموسم - اجمالي عدد الاشجار المثمرة والمغروسة حديثا بعد استبعاد الاشجار الهالكة ، ويتم تفريغ البيانات في القائمة الاسمية المرافقة للسجل ومجموعها في سجل القرية .

#### الجولة الثالثة :

مدتها عشرون يوما وتنفذ ما بين (١٠ - ٣٠) تموز وتجمع خلالها التقديرات النهائية للمحاصيل والخضار الشتوية - مساحة المحاصيل الصيفية التي لم ترد في الجولة الثانية - المساحة العامة لاستعمالات الاراضي والمساحة المحصولية - عدد الآبار المرخصة وغير المرخصة - عدد السوت البلاستيكية واتاجها . يتم تفريغ البيانات في القائمة الاسمية المرافقة للسجل ومجموعها في سجل القرية

#### الجولة الرابعة :

مدتها عشرون يوما تنفذ ما بين ( ١٠ - ٣٠ ) تشرين الثاني وتجمع خلالها بيانات عن التقدير النهائي لانتاج المحاصيل والخضار الصيفية - التقدير النهائي لانتاج الاشجار المثمرة - اعداد الحيوانات الزراعية ومنتجاتها المساحات النهائية للمحاصيل والخضار الخريفية والتكثيفية يتم تفريغ البيانات في القائمة الاسمية المرافقة للسجل ومجموعاً في سجل القرية .

مادة ٧ - يتم اعتماد وارسال البيانات وفق كل جولة على الشكل التالي :

- تعتمد بيانات الجولة على مستوى القرية من قبل لجنة القرية بموجب محضر اجتماع رسمي وترسل البيانات للمنطقة بفترة اقصاها ٤ ايام من نهاية الجولة الاحصائية .

- تعتمد بيانات الجولة على مستوى مصلحة الزراعة من قبل لجنة المصلحة بموجب محضر رسمي وترسل البيانات الى سجل المنطقة بموعد اقصاه ٩ ايام من نهاية الجولة الاحصائية .

- تعتمد بيانات الجولة في سجل المنطقة من قبل لجنة المنطقة بموجب محضر رسمي وترسل الى المحافظة بموعد اقصاه ١٤ يوما من نهاية الجولة الاحصائية .

مادة ٨ - يجري الكشف السنوي على سجلات القرى والمناطق والمحافظة من قبل مديرية الاحصاء والتخطيط على مستوى المحافظة والمنطقة الادارية وكذلك على عينات عشوائية من سجلات القرى وتقدم تقارير دقيقة عن نتائج هذه الكشوف ، كما تقوم مصلحة الاحصاء والتخطيط في المحافظة بالكشف الحسي السنوي على كافة السجلات الاحصائية في القرى وترفع تقارير نتائج الكشف وفق النموذج المحدد الى الوزارة مديرية الاحصاء والتخطيط

- تعتمد بيانات الجولة في سجل المحافظة من قبل لجنة المحافظة بموجب محضر رسمي وترسل الى الوزارة بموعد اقصاه ٢٢ يوما من تاريخ انتهاء الجولة الاحصائية .  
على ان تغطي الكشوف السنوية كافة السجلات على مستوى المحافظة والمناطق والقرى .

مادة ٩ - يتم تنفيذ الاحصاءات الخاصة بالعينة العشوائية وتدقيق البيانات الميدانية الدورية طبقاً للتعليمات التي تصدر عن وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي .

مادة ١٠ - يتم تداول البيانات الاحصائية بين الوزارة ومديريات الزراعة ولمختلف النشاطات الزراعية طبقاً للتعليمات التي تصدر بهذا الشأن .